



الجائزة العربية لتشجيع البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية



المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات  
Arab Center for Research & Policy Studies

# الجائزة العربية لتشجيع البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية

## النظام الأساسي\*

- 
- \* 1 عُدل بتاريخ 14 شباط/ فبراير 2013.
  - 2 عُدل بتاريخ 30 كانون الثاني/ يناير 2015.
  - 3 عُدل بتاريخ 26 أيار/ مايو 2015.
  - 4 عُدل بتاريخ 20 كانون الثاني/ يناير 2019.
  - 5 عُدل بتاريخ 12 شباط/ فبراير 2019.
  - 6 عُدل بتاريخ 15 آذار/ مارس 2020.
  - 7 عُدل بتاريخ 13 كانون الثاني/ يناير 2021.
  - 8 عُدل بتاريخ 16 كانون الثاني/ يناير 2023.

## المادة (1): الهدف والإطار والمنهج العام

أنشأ المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات جائزة خاصة بالباحثين باسم "الجائزة العربية لتشجيع البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية"<sup>\*\*</sup> بهدف تشجيع الباحثين العرب داخل الوطن العربي وخارجه على البحث العلمي الخلاق والمبدع في قضايا وإشكاليات تهمُّ صيرورة تطور المجتمعات العربية وبنيتها وتحولاتها ومساراتها نحو الوحدة والاستقلال والديمقراطية والتنمية الإنسانية، (ويُشار لها "بالجائزة").

ويتوخى المركز على صعيد المنهج أن يعتمد الباحث العربي في بحثه أدق ما توصلت إليه مناهج العلوم الإنسانية والاجتماعية، في مقارباتها لإشكاليات البحث في دراسة مشكلات الإنسان والمجتمع، وذلك وفقاً لمبدأ تكاملية هذه المناهج وتداخلها، مع الأخذ بالاعتبار خصوصيات الواقع العربي ومعطياته الذاتية للتأسيس عليها.

كما يتوخى المركز أن تشكل طرائق البحث المعتمدة، أدوات معرفية يتمكن منها الباحث ويحسن استخدامها للوصول إلى مقاربات كاشفة وبانية لمعطيات يخترنها الواقع العربي، ومضيئة الطريق أمام استراتيجيات المعرفة، بهدف رسم سياسات ناجحة وتعميق ثقافة تقوم على العلم والمعرفة من جهة، والقيم الإنسانية وأخلاقيات المسؤولية الفردية والجماعية لدى المواطن العربي من جهة أخرى.

## المادة (2): التعريف بالجائزة

1. تُمنح الجائزة في مجال العلوم الاجتماعية ومجال العلوم الإنسانية مرة كل عامين.
2. تُمنح الجوائز في مجالات العلوم الاجتماعية والإنسانية، لأبحاث مقبولة للمشاركة في مؤتمر العلوم الاجتماعية والإنسانية، شرط أن يوافق مؤلف البحث المرشح على إدراج بحثه ضمن الأبحاث المتنافسة على الجائزة.

## المادة (3): الشروط الواجب توافرها في المرشح

ينبغي توافر الشروط أدناه لدى المرشحين للتنافس على الجائزة:

1. أن يحمل جنسية دولة عربية.
2. أن يحمل مؤهلاً جامعياً في أحد مجالات العلوم الاجتماعية والإنسانية.
3. إضافة إلى الأبحاث المُنجزة بشكلٍ فردي، يحق لباحثين اثنين أو ثلاثة (في الحد الأقصى) أنجزوا بحثاً مشتركاً الترشح للتنافس على الجائزة.

<sup>\*\*</sup> تغير اسم الجائزة من "الجائزة العربية للعلوم الاجتماعية والإنسانية لتشجيع البحث العلمي" إلى "الجائزة العربية لتشجيع البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية". وكانت الجائزة تُمنح سنوياً، وبدءاً من سنة 2017 أصبحت تُمنح مرة كل سنتين.

## المادة (4): الشروط الواجب توافرها في البحث المرشح للجائزة

ينبغي أن تتوافر الشروط أدناه في البحوث المرشحة للجائزة:

1. أن تستوفي المواصفات العلمية، الشكلية والموضوعية، التي يعتمدها المركز العربي.
2. أن لا يكون البحث قد قَدِّم إلى جهة أخرى أو سبق نشره.
3. أن يتراوح عدد كلمات البحث ما بين (8000 – 10000) كلمة، بما فيها الهوامش.
4. أن يكون مكتوبًا بلغة عربية سليمة ومطبوعًا.

## المادة (5): مركبات الجائزة وقيمتها

1. تفوز بالجائزة ثلاثة أبحاث من الأبحاث المقدمة إلى مؤتمر العلوم الاجتماعية والإنسانية.
2. يُمنح الفائز جائزة تتكون من ثلاثة مركبات:

- شهادة الفوز.
- مكافأة مالية تشجيعية تُمنح مباشرة لكل فائز وقيمتها المالية عشرة آلاف دولار.
- يحصل الفائز على منحة بحثية قيمتها أربعون ألف دولار لدعمه في تطوير الدراسة الفائزة كخيار أول، أو تقديم اقتراح لمشروع بحثي آخر. وفي الحالتين يجب أن يستوفي كل من مقترح تطوير الدراسة أو المشروع البحثي المقترح الشروط والمعايير المعتمدة في المركز للمنح البحثية. ويجري صرف دفعات المنحة ومتابعة التقدم في إنجازها ضمن الآليات المعتمدة للمنح البحثية في المركز. مدة المنحة عام واحد، وهي المدة المحددة لإنجاز البحث.

## المادة (6): أمانة سر الجائزة

1. تتألف أمانة السر من أربعة أعضاء:
  - رئيس لجنة الجائزة.
  - منسق المؤتمر.
  - ممثل عن لجنة المؤتمر في المركز.
  - منسق برنامج الجائزة.
2. تستعين أمانة السر باللجنة العلمية الداخلية (المشكلة حسب نص المادة 4/11 من هذا النظام) التي تقوم بفحص البحوث المرشحة للجائزة وإعداد القائمة القصيرة للتحكيم بناء على تحكيم أوراق المؤتمر.
3. مهمات أمانة السر:

- إعداد الإجراءات اللازمة لتنفيذ ما ورد في هذا النظام.
- استقبال البحوث المرشحة والبيت بها، بناءً على مدى ملاءمتها مع المواصفات التي أقرتها لجنة الجائزة، وبناءً على رأي اللجنة العلمية الداخلية المكلفة بتحكيمها.
- تسمية أعضاء لجان التحكيم للأبحاث المرشحة للجائزة.
- ترتيب وتبويب نتائج تقارير المحكمين لعرضها على لجنة الجائزة.
- 4. تجتمع مرتين في الدورة، وحين تدعو الحاجة، برئاسة رئيس اللجنة.

#### المادة (7): تشكيل لجنة الجائزة

1. تتألف لجنة الجائزة من سبعة أعضاء، بما في ذلك رئيسها.
2. يُعيّن أعضاء لجنة الجائزة بقرار من المدير العام للمركز العربي.
3. تحدد مدة عضوية لجنة الجائزة بثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
4. يُعيّن رئيس لجنة الجائزة بقرار من المدير العام لمدة سنتين، قابلة للتجديد مرة واحدة.
5. يحضر منسق المؤتمر، بحكم وظيفته، اجتماعات لجنة الجائزة دون أن يكون له حق التصويت في قراراتها.

#### المادة (8): مهمات لجنة الجائزة

- لجنة الجائزة هي لجنة يشكلها المدير العام للمركز العربي حسب نص المادة 7، وتتولى بشكلٍ مستقل كل ما يتعلّق بالجائزة من النواحي كافة. وتتلخص مهماتها الرئيسية فيما يلي:
1. التداول في نتائج التحكيم والمقارنة بين التقارير والتقديرات المقترحة من قبل المحكمين، وفحص التقارير المقدمة من أعضاء لجنة التحكيم.
  2. يحق للجنة الجائزة التدخل في حال لمست تبايناً كبيراً بين تقارير المحكمين أو لمست حالة معينة تستدعي التدخل لإزالة الخلل المحتمل الناتج عنها.
  3. باستثناء الحالات التي تستدعي إعادة النظر، لا يقوم أعضاء لجنة الجائزة بالتحكيم المباشر للبحوث، عملاً بمراعاة قاعدة الفصل بين لجان التحكيم وبين لجنة الجائزة.
  4. تُقر لجنة الجائزة أسماء الفائزين.
  5. يقوم رئيس لجنة الجائزة بالإعلان عن الفائزين بالجائزة، إضافة إلى إدارة جلسات المداولة في اجتماعات لجنة الجائزة، واجتماعات أمانة السر، واللجنة العلمية الداخلية.

#### المادة (9): اجتماعات لجنة الجائزة

1. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة في كل دورة.
2. تُعتبر اجتماعات اللجنة قانونية بحضور ما لا يقل عن ثلثي أعضائها.

3. تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين.

### المادة (10): لجان التحكيم وآليته

1. يُختار القراء المحكّمين لكل دورة من قبل أمانة السر بالتشاور مع اللجنة العلمية في المركز من المختصين اختصاصاً دقيقاً في موضوعات الجائزة، ليصار إلى تكليفهم من قبل رئيس لجنة الجائزة.
2. تبقى أسماء المحكّمين سرية، ويفصل بين لجان التحكيم ولجنة الجائزة.
3. تشتمل مهمات القراء المحكّمين على:
  - قراءة البحوث المرشحة للجائزة قراءة مُركّزة وفاحصة ومسؤولة.
  - تقديم تقارير وافية عن البحث مع عرض واضح لنقاط القوة والضعف، مع تقديرات (نوعية وكمية) عن قيمة البحث وأهليته أو عدم أهليته للفوز بالجائزة حسب لائحة التحكيم واستماراته المعتمدة في المركز وإمكانية تطويره إلى مشروع بحثي أوسع وأشمل.
4. تُقدّم التقارير لأمانة السر، التي تقوم بدورها بمراجعة التقارير بعد استقبالها وتنظيمها في جداول تمهيداً لعرضها النهائي على لجنة الجائزة.

### المادة (11): تنظيم الترشح للجائزة

1. يُعلن عن فتح باب الترشح لنيل الجائزة بالتزامن مع الإعلان عن مؤتمر العلوم الاجتماعية والإنسانية.
2. يُعلن المركز عن الجائزة وشروطها وموضوعاتها على موقعه الإلكتروني، وفي دورياته، وكذلك في المواقع الإلكترونية للمراكز البحثية المماثلة، وفي الجامعات والكليات ذات العلاقة بالموضوعات المطروحة للجائزة، وفي وسائل الإعلام العربية المناسبة لذلك.
3. يجري الترشح لنيل الجائزة مباشرة من قبل الباحثين الذين تنطبق عليهم شروط الترشح، وقُبلت أبحاثهم في مؤتمر العلوم الاجتماعية والإنسانية بطلبٍ خطي يُفيد بذلك.
4. تُقيم البحوث المرشحة بواسطة لجنة علمية داخلية يكونها المدير العام من باحثي المركز وأساتذة معهد الدوحة، ويُراعى في اختيار أعضائها أن تكون اختصاصاتهم مناسبة لموضوعات الجائزة، ويجوز الاستعانة بمختصين من خارج المركز والمعهد.
5. تقوم أمانة السر بناءً على تقارير اللجنة العلمية الداخلية بإعداد قائمة قصيرة من البحوث القابلة للتنافس على الجائزة.
6. يُمنح القراء المحكّمون مدة وافية للتقييم ورفع تقاريرهم للجنة الجائزة.
7. تجتمع لجنة الجائزة للنظر في التقارير المقدّمة من لجنة التحكيم، ودراستها ومقارنتها واختيار الفائزين والإعلان عن أسمائهم. ويكون قرار اللجنة غير قابل للاستئناف.

8. يحق لمن حصل على الجائزة في دورات سابقة أن يعيد ترشيح نفسه بعد دورتين من حصوله على الجائزة.

9. يمكن للجنة الجائزة أن تُقرر حجتها في حال ارتأت عدم تحقيق أي من البحوث المرشحة للمعايير المحددة للفوز بالجائزة.

#### المادة (12): إعلان أسماء الفائزين بالجائزة

يُعلن المركز أسماء الفائزين بالجائزة في احتفال على هامش أعمال المؤتمر السنوي للعلوم الاجتماعية والإنسانية.

#### المادة (13): تعديل النظام الأساسي

1. يجوز للمركز، ممثلاً بمديره العام، تعديل هذا النظام الأساسي متى ما طرأت ظروف تستدعي مثل هذا التعديل.

2. يجوز للجنة الجائزة، أو رئيسها، اقتراح تعديلات على النظام الأساسي وإرسالها للمدير العام كتوصية للاعتماد.